

وزارة المالية

قرار رقم ٥٤٩ لسنة ٢٠١٢

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٦١٨ لسنة ٢٠٠٨
بشأن تشكيل لجان الطعن ، وبيان مقارها ،
وتحديد اختصاصها المكاني ، ومكافآت أصحابها

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية
رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٦١٨ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تشكيل لجان الطعن وبيان
مقارها وتحديد اختصاصها المكاني ومكافآت أصحابها وتعديلاته ؛

قر :

(المادة الأولى)

يتولى السيد / عادل موسى عبد العظيم - عضو المكتب الفني للجان الطعن -
من العاملين بصلحة الضرائب العامة ، عضوية اللجنة الخامسة من لجان الطعن -
قطاع القاهرة الكبرى والإسكندرية ، بدلاً من السيد / نصر ياسين محمد مكاوى ،
لبلوغه السن القانونية للإحالة للمعاش .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠١٢/١١/١

صدر في ٢٠١٢/١٠/٣١

وزير المالية

مختار السعيد

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / سعد حمدان حسين

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٢

١٧٥٦ - ٢٠١٢ س ٢٥٢١٨